النكت على مقدمة ابن الصلاح

الأمر الخامس دعواه احتجاج الشافعي بمرسلات سعيد بن المسيب لوجودها مسندة من وجوه أخر تبع فيه الحاكم غيره وقد سبق أن مأخذه غير ذلك نعم أخذوا ذلك من قول الشافعي في الأم في كتاب الرهن الصغير حين قيل له " كيف قبلتم عن سعيد منقطعا ولم تقبلوه عن غيره ؟ .

قلنا لا نحفظ لسعيد منقطعا إلا وجدنا ما يدل على تسديده ولا يؤثر أحد فيما عرفناه عنه إلا عن ثقة عن معروف ومن كان مثل حاله قبلنا منقطعه .

ورأينا غيره يسمي المجهول ويسمي من يرغب عن الرواية عنه ويرسل عن النبي A وعن بعض من لم يلحق من أصحابه المنكر الذي لا يوجد له شيء يسدده ففرقنا بينهم لافتراق أحاديثهم ولم نحاب أحدا ولكنا قلنا في ذلك بالدلالة البينة على ما وصفنا من صحة روايته " .

وفي الكامل لابن عدي بإسناده إلى يونس بن عبد الأعلى عن الشافعي أنه قال " وليس المنقطع بشيء ما عدا منقطع ابن المسيب " انتهى